

**مجلس الوزراء**

قرار مجلس الوزراء

رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٥

**بشأن تحديد قائمة بالاستثمارات المباشرة التي لا تخضع لأحكام****القانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٣****في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت****مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٣ في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت ،

وبناء على قرار مجلس الوزراء الصادر في اجتماعه رقم ٢/٢/٢٠١٢ المنعقد بتاريخ ٦ / ٣ / ٢٠١٢ ، المتضمن الموافقة على توحيد تصنيف البيانات الإحصائية في الجهات الحكومية وفق التصنيف الدولي للتنقيح الرابع بالحد السادس الموصى به من قبل شعبة الاحصاء بالأمم المتحدة ،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٤٥٥ الصادر في اجتماعه رقم ٥١-٢/٢٠١٤ المنعقد بتاريخ ١٧ / ١١ / ٢٠١٤ ،

وبناء على اقتراح مجلس إدارة هيئة تشجيع الاستثمار المباشر في اجتماعه الثالث المنعقد بتاريخ ٢٥ / ٩ / ٢٠١٤ ،

وبناء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التجارة والصناعة ،

**قرار****مادة أولى**

لتخضع لأحكام القانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه ، الاستثمارات المباشرة التالية :

١- استخراج النفط الخام « الفرع (٦١٥) » بالتصنيف الدولي » .

٢- استخراج الغاز الطبيعي « الفرع (٦٢٠) » بالتصنيف الدولي » .

٣- صناعة منتجات أفران الكوك « الفرع (١٩١٥) » بالتصنيف الدولي » .

٤- صناعة الأسمدة والمركبات الأزوية « الفرع (٢٠١٢) » بالتصنيف الدولي » .

٥- صناعة غاز الاستصبح وتوزيع أنواع الوقود الغازية عن طريق أنابيب رئيسية « الفرع (٣٥٢٠) » بالتصنيف الدولي » .

٦- الأنشطة العقارية « (ل) » بالتصنيف الدولي » ، ويستثنى من ذلك مشاريع تطوير البناء للتشغيل الخاص .

٧- الأنشطة الخاصة بالأمن والتحقيقات (القسم ٨٠ بالتصنيف الدولي ) .

٨- الأنظمة الخاصة بالإدارة العامة والدفاع والضمان

**الاجتماعي الإلزامي (الباب (س) بالتصنيف الدولي) .**

- ٩- أنشطة المنظمات ذات العضوية (القسم ٩٤ بالتصنيف الدولي) .
- ١٠- أنشطة استخدام العمالة بما في ذلك العمالة المنزلية .

**مادة ثانية**

تتولى هيئة تشجيع الاستثمار المباشر ، بالتنسيق مع الجهات المختصة ، تعديل الأسماء الواردة في المادة الأولى وفق ما يطرأ من تعديل على التصنيف الدولي ، وكذلك اقتراح تعديل أنشطة الاستثمار المنصوص عليها في ذات المادة .

**مادة ثالثة**

على الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

**رئيس مجلس الوزراء**  
**جابر مبارك الحمد الصباح**

صدر في : ٦ ربيع الآخر ١٤٣٦ هـ

الموافق : ٢٦ يناير ٢٠١٥ م